

الدرس 90 من شرح متن } ابن عاشر المرشد المعين للفقيه أبي

إلياس موسى الدخيلة حفظه الله

موسى الدخيلة

والصلوة والسلام على اشرف وعلى الله وصحبه فيقول الناظم رحمة الله اصبر لخوف ضر لوعتي ما اعود في الدرس الماضي ان يفتتحن الكلام على تيمم يقال تيمم فلان مكة اي قصد مكة - 00:00:05

وتيمنت كذا الشيء اي قصدت والتيمم في الشرع هو طهارة ترابية تستعمل على مسح الوجه واليدين بنية تقرب الى الله تبارك وتعالى. وبنية رفع الحدث وسيأتي ان شاء الله من هذا المنبر وذكرنا ان التيمم له سببان له موجبان - 00:00:51

السبب الاول عدم وجود الماء بكل والسبب الثاني الخوف من ضرر يلحق مستعمل المال فمن كان يخاف عند استعمال الله من ضر يلحقه فيجوز له ان يتيمم ودفعنا ان الضرر ثلاثة انواع - 00:01:19

الطلب يشمل ثلاث سور الصورة الاولى ان يخاف ضرا يأتي مثلا مريضا ويخشى ان يستعمل الماء ان يضرب او ان يخشى زيادة المرض هو مريض وان استعمل الماء يزيد مرضه شدته - 00:01:40

او يخاف باستعمال الماء تاخر الشفاء العلاج فهذا كلها تدخل في الخوف من دار عند استعمال وفي كل هذا لابد من اليقين او غلبة الظن اما ان يجزم بذلك او يغلب على دينه اصول - 00:02:02

فهنا وقد صرخ الناضل بهذين الصورتين بقوله تصمد لخوف ظلم او عدم حتى يموت عودي التيمم من الطهارة اي اجعل التيمم بدننا من الطهارة المائية سواء كانت وضوءا او غسلا - 00:02:23

متى؟ قال لاجل خوف ضر او لاجل عدم ماء هذا معنى الميت وقد جمع فيه مدينة ثم ذكر الناظم رحمة الله بعد ذلك القول المشهور عند المالكية فيما يتيمم له - 00:02:47

ما هي الاشياء التي يمكن التيمم لها فذكر رحمة الله انك اذا تيممت لصلة فرض فلا يجوز ان تصلي بذلك التيمم فردا اخر لا يبيح التيمم الا فردا من البرائم الخمس من الصلوات الخمس - 00:03:07

لا يبيح لك فرضين ولو صلتيهما في وقت واحد على المشهود عند المائدين ولذلك قال وصلي فرضا واحدا ولا تصلي بالت يوم فان اردت ان تصلي الفرض الآخر فيجب ان - 00:03:28

تيمم من جديد عنده طيب هل يجوز ان اصلي بذلك التيمم النافلة مع الفرض؟ قررنا ان الفرضين لا يجتمعان في تيمم واحد. فهل يجوز ان اصلي بذلك التيمم مع الفرد نافلة - 00:03:45

سواء كانت قلبية او بعدية قبيل الفرد او بعيد الفرض الصحيح الجواز عنده يجوز ذلك. ولذلك قال وان تصل جنازة وسنة به يحل وان تصل بذلك التيمم الذي صليت به المرء وان تصل بفرضك صلاة جنازة - 00:04:03

او سنة كالراتبات يحل ان يجوز ذلك. وان تصل جنازة وسنة به وان تصل به اي بالفرض جنازة وسنة يحل ان يجوز ذلك هذا جوابه الجواب الشرط ثم قال رحمة الله وجلس في المسجد - 00:04:27

هل يجوز التيمم للنافلة استقلالا بل اراد ان يتيمم ليصلي الضحى ليس هناك وقت ظالم او اراد التيمم لقيام الليل ان كان عند اهل الاعمال فهل يجوز التيمم للنافلة استقلالا دون ضرورة؟ قال لك نعم يجوز وجاء - 00:04:47

يجوز التيمم لي ابتداء اي دون فريضة الجلس ثم قال ويستبيح الفرض لا الجمعة حاضر ويستبيح حاضر صحيح بتيممه ان كان من

- اهل التيمم ان خشي خروج وقت الصلاة يستبيح يجوز له ان يتيمم من فرائض كلها الا الجمعة لانه ان فات في الجمعة بقي الوقت

00:05:05

ومصلحة الوقت اكذ ولذلك قال ان صحة الوضوء اكذ فلذلك قالوا هنا لا يستبيح مودعي الجمعة ويقصدون بذلك اما من كان من اهل الأعذار اصلا من لا يستطيع استعمال الماء سواء كان في وقت الفخار او في الوقت في وقت الاضطراب هذا لا شك انه يجوز له ان يخليه بالليمون وقد - 00:05:36

سبق كل هذا ثم قال فرضه اذا هذه المسائل التي ذكرناها كلها قد سبقت في الدرس الرهيب واعدنا اختصارا لنربط الكلام الآتي بالكلام الصادق بإذن الله تعالى اذا توافقنا عند قوله فرضه عند فرائض التيمم - 00:06:04

التيمم كما سبق في الدرس الماضي له فرائض وسنن ومندوبات ونواقض وبعض الاحكام المتعلقة اذا ماذا بقي لنا من احكام بقي لنا فرائض تيمم وسننه ومندوباته ونواقضه واحكام تتعلق به احكام عامة - 00:06:26

اولا نبدأ بفرائضه ما هي فرائض التيمم عند المالكية المشهور عندهم ان فرائض التيمم ثمانية قال رحمة الله فرضه اي التيممون الضمير يعود على الدين فرضه عبارة عن التيمم قروده مسلوك وجها هذه فرضة الأولى - 00:06:53

الى اولى الفرائض ما هي مسح الوجه وقد تقدم حد الوجه في باب الوضوء طولا وعرضا ذلك التحديد الذي سبق للوجه في باب الوضوء طولا وعرضا هو المقصود هنا نفسه - 00:07:14

ذلك الوجه هو هذا الوجه وجه واحد اذن فيجب مسحه طولا وعرضها كما يجب غسله طول الوعد ذلك التحديد الذي سبق في غسل الوجه نفسه يقام في مسح الوجه فينسخ المجد دونا من الذقن الى - 00:07:32

الى الكاسيات وعرضها من الى ملابس الشرق وعرضها من من الأذن الى الأذن من شحمة الأذن الى شحمة الأذن الى نفس ما قيل به الوضوء يقال كذلك هنا. اذا الفرضة الاولى من فرائض التيمم مسح الوجه. مسح الوجه كله طولا وعرضها - 00:07:55

قال واليدين للكوع الفرضة الثانية مسح اليدين الى الكوعين. مس اليدين الى الكوعين اذا مسح اليدين الى الكوعين من من فرائض الوضوء الى من فرائض التيمم الى الكوعين دائمآ سنة كما سيأتي - 00:08:15

اذا الفرض هو مسح اليدين الى الجوع هادو فرضة وهادان الفريضتان قد نص الله تعالى في قوله وان كنتم على سفر وان كنتم مرضى او على سفر ولن تجدوا ماء تتييموا صعيدا طيبا فانسحوا بوجوهكم - 00:08:42

وايدي ام بوجوهكم وايديكم اذا فنص الله تعالى على هذين فضله. الفرض الاول نصف الوجه والفرض الثاني نصف اليدين لمن؟ قال الناظم مسحك وجهها واليدين منصوب معطوف على قوله وجهه - 00:09:04

وهو منصوب بالمصدر الاول نفس تقدير مسح فهو جهان ومسحك اليدين ولا في قوله للكوع لالانتهاء بمعنى قيل ايمان الكوع وقت قال مسک وجهها وليدي والنية الفرضة الثالثة من فرائض الوضوء النية - 00:09:25

النية اي نية السباحة الصلاة او غيرها مما الطهارة شرط فيه يجب على المتيمم عند تيممه ان ينوي بالتيمم استباحة الصدر او ان ينوي استباحة ما يشترط له الطاقة اذن ما الذي ينويه المتيمم - 00:09:48

اما ان ينمي السباق كالصلاحة او استباحة غيرها مما اضطر شرط فيه. وذلك كالطواف فمن كان من اهل الاعضاء ولم يستطع ان يتوضأ للطواف فانه يتيمم وينوي عند تيممه ان يستبيح به ايش؟ الطواف - 00:10:14

او من اراد ان يقرأ القرآن هو جلد على قول جمهور الفقهاء من انه لا يجوز للجنود ان يمس المصحف فعلى قولهم ذاك يفرغنه وينوي استباحة ما تشرط الطهارة له عند ابنه - 00:10:35

وهو نفس المصحف اذن المقصود ما المراد دينية؟ نية استباحة الصلاة او غيرها مما تشرط له الطهارة. واضح المقصود او غيرنا من مجلس الشرق الاوسط. والنية لابد منها في كل عمل في اي عمل من الاعمال. لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:58

انما الاعمال بالنيات فما الوسوس مسح وجهه ويده بالتراب وما اراد بذلك السباحة صلاة ولا غيرها مما تشرط له الطهارة كان يمزح كان يلعب مثلا او كان يعلم غيره قال له تيمم هكذا - 00:11:22

لا يصح ولو مسح وجهه ويده الى القرآن لانه لم ينوي عند مسح الوجه واليدين بذلك السباحة الصلاة او لا تشترط واضح مقصود اذن

لابد من ان ينوي بتيمنه ذلك عملا مخصوصا. لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امرئ - [00:11:41](#)

والنية كما قلت شرطنا في جميع العبادات لو ان احد من الناس صلى ركعتين ولم ينوي بصلاتها صلاة الصبح قال صلاة الصبح وصلى

ركعتين وما نوى بتلك الركعتين ان يصلي صلاة الصبح - [00:12:08](#)

فهل يجزئه ذلك؟ لا يجزئه لابد ان ينوي ان يصلي صلاة الصبح قالوا الى احد من تصدق بمئة درهم ولم ينوي عند التصدق بها انها من

زكات مالك فلا تجزئوا اذا لابد من من النيات بكل عمل من الاعمال - [00:12:27](#)

اذا هذا هو الفرض الثالث من فرائض التيمم وقد سبق معنا مثل هذه الفرائض الوضوء فرائض الوضوء حنايا ذكرنا منها

اش النية فرائض الغسل النية قبله والنية اولى الضربة. الفريضة الرابعة من فرائض التيمم عنده من المالكية. الضربة - [00:12:48](#)

اولى لانهم يستحبون زيادة الضربة ثانيا عند المالكية المتيمم يضرب والمراد بالضرب المس ماشي المراد بالضرب الضرب بالمعروف لا

الضرب كتألمس فعنه المتيمم يمس صعيد الطارق ما يتيمم به مرة - [00:13:15](#)

الضربة الاولى يمسح بها وجهه والضربة الثانية يمسح بها يديه الى من الفخذين فلما كان عنده في التيمم قالوا الضربة الاولى فرض

والضربة الثانية سلمت اي لو ان احدا من الناس - [00:13:38](#)

ضرب ضربة واحدة فمسح بها وجهه وكفيه. اجزاءه نعم اجزاء لان الثانية ليست فرضا عندهم وانما هي اش سنة لو ان احدا ضرب ضربة

واحدة ومسح وجهه ووجهه ويديه الى الكوع مسح كفيه فقط - [00:14:00](#)

وصلى الله هل تصح صلاته عندهم؟ نعم تصح لان مسجد يديه الى المرفقين سنة ولان الضربة الثانية تسوية فهذا لا فاته ثابتة سنة.

وقد سبق في الوضوء ان من صلي ولم يفعل سنة من السنن فان - [00:14:19](#)

فكذلك يقال في التيمم ما قيل في الوضوء وفي الغسل يقال في التنموي اذ هو فرعون اذا الفرض الرابع لفرائض الضربة الاولى اي

المس الاول لشيء متيمم به سواء كان حجرا او تراب - [00:14:40](#)

او غير ذلك وسيأتي كلام معين باذن الله الصعيد الطالب اذن الضربة الاولى هي الفرد الثانية عنده سنة وسيأتي ان شاء الله الى

الخلاف في الضربة الثانية في محله قال - [00:15:03](#)

مراد مصر قال رحمة الله ثم الموالاة الفرض الخامس من الضرائب الموالاة وقد عرفتم معنى الموالات الموالاة هي الفوضى ثم الموالاة

واي الفوضى اش معنى الموالاة؟ اي ان يمسح يديه بعد مسح وجهه مباشرة - [00:15:22](#)

الا يفصل بينهما بفاصل طويل ان ليضرب يديه بالارض فيمسح وجهه فكفيه مباشرة لا يفصل بينهما هذا هو المربى التكاثر ولاء مصدر

ولا وهذه اي تابعة يتبعون اذن الموالاة معناها المتابعة - [00:15:43](#)

الفور بمعنى ان يفعل التيمم في ان واحد فإن فصل بينهما بفصل طويل لم يجده ذلك لو ان احدا ضرب ضربة في الارض ثم انشغل

بكلام مع احد من الناس او سمع صراخا فقال - [00:16:09](#)

ليتدرك الامر او نحو ذلك انشغل بشيء. ومضى فاصل طويل ثم رجع يتيممه بناء على انه قال لا يجزئه ذلك. لان الفور من فضائل

الدين فيجب ان يأتي بالتيمم كله في ان واحد في وقت واحد فهمت المسألة هذا هو معنى الموالاة الفريضة الخبيثة - [00:16:30](#)

الخامسة الفريضة السادسة قال الماضي صعيد طهور صعيد المناسبة ثم الموالاة اي وصعيد. دائما في كلام الناظم اذا وجدتم معروفا

مع عدم العاطفة فاعلموا ان العاطف مفهوم وهذا جائز بالعربية - [00:16:59](#)

وخصوصا في الشعر هذا كثير جدا في الشعر فالشاعر او الناضل يعطف شيئا ويحدث حق العرش جائز. اذن قوله ثم الموالاة صعيد

التقدير ثم الموالاة وصافي ثم الموالاة وصائبهم اذا الفريضة السادسة من فرائض منذ ما هي قال صعيد طاهر جملة طهور لها محل في

محل رد - [00:17:21](#)

يعني التقدير سعيد قانون صعيد الطهور لان جملة الطهور نعت وجملة فهي صفة ان وليت نكرة فهي صفة اذا الجملة الطهور نعتني

صاعما صعيد طال اليوم. ما هو الصعيد؟ الصعيد هو ما ظهر على وجه الارض - [00:17:51](#)

صعيد هو ما صعد اي على الارض. ما ظهر على وجه الارض. ما علا على الارض داكتشي الذي يقول فوق الارض مما نمشي عليه ونراه باعيننا هو الصائمة اذا فالملكية مذهبهم في هذه المسألة هو الراجح لا يشترطون خصوصا التواب. بل يجوزون التيمم بكل ما -

00:18:17

صعد على الارض سواء كان تربا او حبرا او رملا سبخة او سبخة والسبخة هي الارض المانحة. الارض المانحة اللي موجودة في الصحراء. بكثرة او ثلجا الصعيد يشمل الثلوج ايضا -

00:18:43

الأماكن التي لا يوجد على الارض على ارضنا الا الثلوج سيزول فيمر على الثلوج لانه هو صعيد الارض في ذلك المثل اذا ما المراد الصعيد ما علاقة وجه الارض؟ ما علامة على الارض؟ ما كان فوق الارض. ولا يشترط التراب. نعم التراب يجزئ به -

00:19:04

اجماع بما خلاف هل يسيء التيمم على التراب؟ لا خلاف في ذلك. وانما اختلف الفقهاء فيما عدتها من الحجارة او الرمال او الثلوج او السبخة او نحو ذلك فهذا ذلك محل خلاف. بعض الفقهاء -

00:19:29

الحالنابلة يلزمون التراب يوجبون التيمم بالتراب ويستفيدين على ذلك برواية فيها وجعلت لي الارض تربتها مسجدا وظهورها الرواية

التي فيها زيادة ترمتها وجعلت لي الارض تربتها مسجدا وتبورا. الروايات المشهورة والجمعيات هي الارض مسجدا -

00:19:49

ولكن في رواية توبتها مسجدا وظهورها فقالوا هذه الرواية التي فيها زيادة ترمتها تقييد الروايات المطلقة. فيجب حمله المطلق على المقيد اذا يشترك في ما يتيح به ان يكون تربا -

00:20:18

ولا يجزيهم على حجارة او غيرهم ولديهم هذا وجسد لهم هذا مغضوب بماذا بأن قول النبي صلى الله عليه وسلم تهمتها لقد واللقب لا مفهوم له اسم جامد التراب اسم جامد -

00:20:37

والاسم الجامد يدخل عند الاصوليين فيما يسمى بمفهوم اللقب من المسائل التي يجري فيها مفهوم المخالفة في اصولهن مفهوم يسمى بمفهوم النقل ما الذي يدخل في مفهوم اللقب؟ يدخل فيه سن جامد. مما يدخل فيه اسم الجامع. والتراب اسمه جانب غير

مشتق -

ليست متاعب ولسنا مفعول ولا صفة مشبهة الى الهوى جانب وبالتالي يدخل في اللقب اذا كان لقبا اللقب زملاء على الصحيح على مذهب جماهير الاصوليين اضعفها اللقب وهو ما اؤذني من دونه لفظ الكلام العربي اضعف ما كان -

00:21:20

قالوا اللقب هداش التراب هذا سيجاهد عليه فهو لقب واللقب لا مفهوم له اذا ما فائدة ذكره؟ خرج مخرج الغالي لان غالب ما يقصد على الارض هو التراب الا بغيرنا الان نستقرؤه ونتبعه وجه الارض نجد ان اغلب وجه الارض -

00:21:43

فخرج مخرج الغالي فلا مفهوم له لانه واش لقب وبعدهم ضعف الروايات التي فيها زيادة ترمتها حكم بشدودها بعض المحدثين متقدمين حكمها بأنها رواية شاذة لأن اغلب الروايات تقصد روايات الثقة الحفاظ ليس فيها -

00:22:06

زيادة وهذه الزيادة زيادة ترمتها اذا كانت منافية للروايات الاخرى فالقاعدة الحديثية في المصطلح المعروفة تقتضي ان يحتوي على رواية الشذوذ. لانها منافية لرواية الاوائق. او الاكثر عددا. والشذوذ عدم -

00:22:27

رواية الثقة لمخالفة انتقال ما هو اما عددا او او دبرت اذا فاكثر الرواية بدون الزيادة لذلك بعضهم حكم عليها بالشذوذ لانها جاءت اذن المقصود هو المختار من المحققين انه يجوز التيمم على كل ما علا على الارض -

00:22:49

سواء كان حبرا او تربا او رملا او ثلجا او غير ذلك بل حتى الحائط يجوز التيمم الملكية ولكن الحائط الذي نجوز فقهاء الملكية التيمم عليه هو الحائط المبني من طين -

00:23:15

او حجارة غير محروقة المبني من تراب طين وحجارة غير محروقة اما الحجارة المحروقة وهي ما يسمى بالطوب والأجور عندنا فلا يجوزون التيمم عادي لانهم يشتركون فيه الا يكون -

00:23:36

الا يكون الحجر الحائط محروقا ويشترطون الا يكون مخلوطا بغيره مما هو اكثراهم بمعنى كان واحد الحائط فيه مواد زائدة على الطين والحجارة مواد مصنعة وتلك المواد اكثرا من الحجارة والطير فلا يجوزه. اما ان كانت تلك المواد يسيرة قليلة -

00:23:58

يجوزون المسح على الحائط على الجدار ولكن ان كان الجدار مبنيا وحجارة غير محروقة. ولم يكن مخصوصا بي مواد اكثرا من

الطين والحجر اما اذا كان الطين والحجر اكثرا فانه يعوزون ذلك ولا بأس به - 00:24:28

اما اذا لم يوجد هذا كنقول الان الجواز مع وجود الغيب بمعنى عنده جدار بهذه الصفات وكاين التراب وتوجد فنزل في الجواز يجوز
لك ان تتييم بالتراب وبالحجارة وبالحائض كل ذلك جالس - 00:24:57

لكن ان سألت عن الافضل فاننا نقول كما يقولون الافضل تراب مطلقا لانه لا خلاف فيه الافضل فيك يوم ان يكون بالتراب لانه مجهر
عليه مما لا خلاف فيه وقد جاءت - 00:25:15

به احاديث كثيرة جاءت احاديث كثيرة في تييم النبي صلى الله عليه وسلم في التراب والصحابة كذلك به اذن الافضل هو التييم لأن
فيه خروج من الخلاف بالتراب لأن فيه ولكن يجوز التييم بالحجر مع وجود التراب - 00:25:31

وبالحائط بالصفة المذكورة مع وجود التراب وللرم مع وجود التراب اما اذا لم يوجد شيء من هذه الامور بل يوجد لا حائط بالصفات
المذكورة ولن يوجد فيها ولم يوجد حجر ولا فلجن يجسد لهذه الامور - 00:25:50

فيجذب عنده وهو المختار التييم بهذه الجدران موجودة لله ويجوز عندهم في يوم ولو بخشب اذا لم يوجد التييمون بخشب او
حديث او نبات حتى النبات يجوز في يومه عند الضرورة اذا لم يوجد شيء من تلك الامور ولم يتيسر ذلك ان يكون - 00:26:13
الجو في السماء طائرا في الطائرة ولم يجد ماء ولا شيئا من هذه الامور التي يمكن التييم بها او كان محبوسا في مكانه سجن في
مكان ليس فيه تراب ولا حجارة ولا شيء - 00:26:38

وما وجد الا حائط او كان في جدران من الخشب فانه يجوز عنده فيكون بهذه الامور عند الضرورات اذن يقول سعيد طهور هذا هو
الاصيل ان يكون التييم على الصعيد الظاهر ما تستفيدون من قوله اولا على صعيد الاصل هل يجوز التييم على غير الصلاة -
00:26:54

التييم على هذا المكتب او التييم على هذا الكتاب فلا يجوز. ما على على الارض وجه الارض وان يكون الصعيد طاهرا مفهوم قوله
طهورا انه لا يجوز التييم بصعيد غير طاهر - 00:27:20

لا يوجد لك ان تتييم على حجر نجس وقاتلية نجاسة على حجر او غائط او مدي او وادي او دم حيد او نحو ذلك من النجاسات لا
يجوز كم تراب كذلك نجس؟ اذا يجب ان يكون الصعيد واش؟ قادرا. اذا هذا الفرق - 00:27:45

السادس من فرائض التييم قال الماضي ووصله به ووصله بالفضل السابع من فرائض التييم عند المالكية وصل التييم بما به اي بما
فعل له في قوله واسمه يرجع للتنيم واسمه اي وصل التييم وهو من باب اضافة المصدر للمفعول فاعل محدود - 00:28:06
تقدير وصلك انت التييم. فاضيف المصدر للمفعول. ان يصل العبد تيمما. فاضيف المصاب وصلوا التييم واش التييم زائل ولا مشروع
من الذي يصل التييم الذي جعل له المكلف؟ فحذف الفاعلة - 00:28:33

اما وصل التييم به اي بما فعل له علاش قلت به اي بما فعل له ليشمل بما فعل له سواء كان فرضا او نفلا. فمن اراد ان يتيم ليصل
نافلة. فعندما قلت يجب ان يكون التييم - 00:28:55

متصل بالصلة مباشرة يصل بعده ذلك فانه يجب ان يكون التيار متصل بالصلة يتيم فيصلني مباشرة. ان صلى نافلة قبل الفريضة
اجزاء بعض الذين مباشرة جريدة لا يفصل بينهما بفواصل طويل. واضح المقصود هذا هو معنى الوسيط. اذا فعنده هذه من تييم مثلا -
00:29:14

في ساعتها على الساعة الثانية عشرة واراد ان يصل في تييمه الظهر يجزئه لا يجزئه اولا هذا تيمنا قبل الوقت وثانيا لم يصل التييم
بالصلة لا يجب ان يتم ويستبيح في الصلة مباشرة - 00:29:44

هذا هو معنى وصله به ووقف الحضارة الفريضة الثامنة من فرائض التييم حضور الوقت دخول الوقت ووقت الحضارة اي دخول
وقت الصلة ولا شك ان هذا الشرط خاص في فريضة - 00:30:05

حضر وقت الصلة لصلة الفريضة اذن فمن تييم قبل دخول وقت الظهر هل يجوز له ان يصل؟ لا يجوز من تيمموا بين العصب يسيرا
ثم دخل الوقت بعد ذلك لا يجلس اذا لا تييم للفرائض الا بعد دخول وقتها عنده - 00:30:26

قد يكون قائل ما الفرق بين الفرض السابع والفرض الثاني الآن وصل التيمم بالفرضية والفرض الثاني دخول وقت الصلاة هل هناك فرق بين الفرضين نعم هناك فرق بينهما بل لا تلازم بينهما - [00:30:51](#)

يمكن انفتاح كل منها عن الآخر هل يلزم سؤال يوضحها لنا هل يلزم من كون تيمم متصلًا بالصلاه ان يكون بعد الوقت لا يلزم وهل يلزم من كون التيمم بعد الوقت ان يكون متصلًا بالصلاه؟ لا يلزم لا تلزم بينهما - [00:31:10](#)

فالقد يتيمم احد ويستمد الصلاة مباشرة ولكن متى يتيمم؟ يتيمم قبيل الوقت بقليل جداً يتيمم قبيل دخول الوقت بيسير جداً اي في اخر وقت الصلاة الاخر مثلاً شخص يتيمم في اخر - [00:31:33](#)

وقت صلاة الظهر اخر وقت صلاة الظهر الافتراضي مباشرة بعد طلبه من التيمم بدخل وقت صلاة العصر اذا فيصل العصر فيكون تيمم مبتسماً بالصلاه ولكنه قبل دخول الوقت. اذا لا تموت - [00:31:53](#)

وقد يتيمم العبد بعد دخول الموت ولا يصلى مثلاً واحد قال حتى اذن الآذان ديال العصر وعاد تيمم ولكنه تيمم وآخر الصلاة ولم يصلى جلس مدة طويلة اذا هذا وجد معه الشرط الفرض الثامن ولم يوجد الفرض السابع. اذا لابد منها ان يكون التيمم بعد دخول الوقت وان يكون متصلًا - [00:32:12](#)

عندى السارجات من اراد ان يتيمم في صلاة الظهر متى يتيمم؟ بعد دخول وقت الظهر ويصلى مباشرة للعصر بعد دخول العصر ويسلم مباشرة هذا معنى هذه تقبل اذا الحاصل الخلاصه نظراً الى التيمم عنده ثمانين - [00:32:36](#)

الفرض الاول مسح الوجه. ثاني مسح اليدين الى الكوعين. الثالث النية نية السباحة ما يتيمم له. الفرض الضريبة الأولى الفرض الخامس الفور السادس الصعيد الطائر ان يكون له قوله ثم ولدت صعيداً هـ هو - [00:32:57](#)

نحن الان نتحدث لا يحتاج الى تقدير نحن الان نتحدث عن فعل مكلف المكلف اش خاصو يدير بمعنى فرائض ماذا يجب على المكلف فعله لما نقول في فرق الصعيد الطاهر شنو علاقة هذا بالمكلف - [00:33:22](#)

اذن هذا كيدل على ان في الكلام تقديرًا ملي كنقولو من فرائض استعمال الصعيد اذن الذي هو فرض على المخالفات استعمال الصعيد الطاهر وجود لا ان تستعمل في تيمونك الصغير اذا نقول الفرد الخارجي في موالة الفرض السادس - [00:33:39](#)

مال الصعيد الفاضل الفرض السابع وصف التيمون بما فعل له فرضاً او لا التاء الثاني دخول الوقت وهاتان الفرضان بعض الفرائض هنا قد تتباهون لها التي افترضها علماء المالكية ذكروا انها من فرائض كوصل التيمم للصلاه - [00:34:04](#)

ووصل ودخول وقت للصلاه هذان الفردان مبنيان على اصل تقررت في الدرس وهو هل التيمم له حكم الطهارة المائية مطلقاً؟ الا ام بينهما فروقاً. واضح فمن قال من الفقهاء لذلك ستتجدون ان غير المالكية ان بعض الفقهاء لا يشترطون وصم فيهم بالصلاه ولا يشترطون دخول الموت ام لا؟ بل - [00:34:27](#)

يجوزون وقد ذكرنا الهدف الدرس الماضي. لما تحدثنا عن صلاة المتيمم فرداً واحداً لتيممه عند المالكية الفقهاء لا يوجب هذا بل يجوز عندهم ان تصلى بتيمم واحد صلاتين او اكثراً اذا لم يحصل منك ناقل من نواقض الوضوء. اذا فعل - [00:34:57](#)

مذهب بعض الفقهاء الذين يرون ان حكم التيمم حكم الطهارة المائية. فعندهم لا يبذل التيمم التيمم الا الوضوء او الغسل بانهم يقررون القاعدة المعروفة وينزلونها هنا وهي البدن له حكم المبتدئين - [00:35:21](#)

كانو الدليل في حكمه يكون افضل الشاهد يقولون البدن له حكم مبدل ما هو البدل هنا في هذا الباب؟ هو التيمم ما هو المبدل منه؟ الطهارة المائية وضوءه المائي. اذا فيقولون البدل العوض اللي هو التيمم له - [00:35:47](#)

احكام الطهارة المائية ستفوز على الوضوء هل يشتركون قبل الوقت ام لا نعم هل يجب ان يكون منفصلًا عن الصلاة ام لا هل يجوز ان تصلى بوضوءك اكثراً من صلاة؟ يجوز. اذا فالذين له حكم الطهارة المائية فعندہ يجب ان تصلی رثا واحداً - [00:36:09](#)

ويجوز ان تيمم قبل دخول الوقت. وان يكون انفصال وترابع بين تيممك وصلاتك. لأن البدالة المالكية رحمهم الله على المشهور عندهم يفرقون بين احكام التيمم واحكام الوضوء فيقولون الوضوء التيمم ليست له كل احكام الوضوء - [00:36:35](#)

ليست له جميع احكام الامر نعم لو ان احداً تيمم وحصل من هنا فعندہ يجب ان يحيي التيمم مثلاً لو ان احد الناس بعد دخول

وقت الظهر تيم ليصل الظهر تيم مباشرة تيم خرج منه ريح عند مالكه يجب ان - [00:37:11](#)

يعيد تيمه فعنده تيمون بما يبدو به الوضوء ولكن القاعدة ليست مضطربة الانعكاس هذا انعكاس ملازمة في ثوبت ولكنه لا يلازم في لا ملازمة للنبي فليس ذلك مضطربا بمعنى ان التيم له احكام الوضوء في بعض المساجد وفي بعض المساجد لهو احكام - [00:37:30](#)
خاصة به علاش؟ قالوا لأنه فرغ لاحظوا معايا الأصل في الطهارة ان تكون مائية او ترابية ان تكون مائيا اذا الطهارة الترابية اللي هي منفرد والفرع لا يقوى قوة الاصل - [00:37:56](#)

ترى لا يقواه قوة الا الضعيف والظاهرة المائية هادي هي الأصل فلا يقوى الفرد قوة الرخصة عند عدم وجود الماء او عدم قدرة اسفل يرخص يرخص لك الشارع ان تستعمل التيم الى اذا كان رخصة فالرخصة لا يكون في هذا - [00:38:15](#)

لا تتعدي محلها ثم التيم يسير على المكلف ليست فيه مشقة ولو يسيره في الوضوء والغسل. الوضوء والغسل فيه نوع مشقة. فيه مشقة خفيفة مقصودة للشارع ان التيم فليست فيه مشقة هكذا ولذلك بعد دخول الوقت ويكون التيم - [00:38:38](#)

متصلًا وكل هذه الاحكام التي ذكرنا الان تستدل عليها ببعض الاثار بعض الاثار الواردة وبعض السلف عن بعض الصحابة او عن بعض التابعين او نحو ذلك. ولكن لم يرد فيها شيء مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم اقصد صحيحة - [00:39:04](#)

شيء مرفوع للعيش في هذا وانما اريد بعض الاثار عن بعض السلف في هذا الذين يجيز عندهم الغيب بأجوبته منها انها ليست حجة لا يصح بها في هذا المقام والامر الثاني انها قد تكون اختيارات لبعض - [00:39:24](#)

الصحابة وبعض التابعين في بعض المسائل وبعض الافعال يفعلها بعض السلف وبعض الصحابة والتابعين من باب الاحتياط فمن باب الوجوب. نعم يكون له فعل في ذلك يفعله احتياطا يتيم كل صلاة يتيم بعض الدخول - [00:39:48](#)

ولم يصرح على ان ذلك فرض وانه واجب اولى او ذلك فالشاهد ان لهم تمس متمسكا نظريا ونقلها فيما ذكرنا الان ما قاله فقهاؤنا به رحهم الله لهم فيه متمسك اما من جهة النظر اما عظيم واما من جهة - [00:40:06](#)

النقل مما نقله عن عن السلف اذا هذه هي فرائض قبلتنا من ماضي على سفن تحدث على بعض احكام المتعلقة بالتين ولذلك قلت لكم سينأتي معنا فرائض التيم والسنن بعض الاحكام تعلقات - [00:40:30](#)

اذا هذا البيت اخره للراجل ايس فقط اوله والمتردد الوسط تحدث فيه عن بعض الاحكام المتعلقة بالتيم بمناسبتها واحد المناسبة هي التي جعلت في الاستطراد وبعدها على السنن والمندوبات والنواة - [00:40:48](#)

سينأتي الكلام علي بعد هذا مباشرة وهاد الاستفراد له مناسبة شناهي المناسبة؟ هو انه ذكر ان الفرض الثاني الأخير دخول الوقت فلما ذكر ان دخول الوقت فرض للتيم استورد وتحدث عن الوقت المختار والمستحب - [00:41:08](#)

اذا سألكم سؤالا لو ان احدكم سأله ما هو الوقت الذي يستحب فيه للمكلف ان يتيم للصلوة مثلا واحد من الناس معذور مريض ديار الصداع حنا كنعرفو ان وقت الصلاة موسع - [00:41:31](#)

له اول واخر ووسط. فمثلا واحد دول له بداية ونهاية وهو الصندوق ديار والله الحمد موسع يمكنك ان تصلي في اول الوقت او وسطه او اخيه والوقت وقت الصلاة عند الفقراء ينقسم الى قسمين وقت المختار وقت اضطراري - [00:41:49](#)

شناهو الوقت اللي اضطراري هو الوقت المضيق الوقت الكرام لي كيسير وقت المضيق هو الوقت الذي لا يكفي الا لاداء الصلاة مثلا الظهر مثل اليدي عندنا الظهر اوله الثانية عشرة والنصف - [00:42:14](#)

واخر وقت في الظهر الثالثة الساعة الثالثة شنو هو الوقت للاضطراب العشر دقائق الاخيرة مثلا؟ عشر دقائق قبل الثالثة هذا هو الوقت للاضطراب ما عدا ذلك ما بين الثانية عشرة والنصف - [00:42:32](#)

الى الثالثة الا عشر دقائق هذا كله يسمى وقتا مختارا هذا وقت اختياري نحيدو غير وقت اضطراري ما عدا هو وقت اختياري هاد الوقت اختياري غنقسموه فتلاته دالاقسام الى اول ووسط واخر اخر الوقت اول الوقت وسط الوقت - [00:42:50](#)

اول الوقت هو الوقت الذي يلي دخول الوقت مباشرة الوقت الذي يتصل بدخول الوقت مباشرة ذلك هو اول الوقت الذي يسعك للصلوة بعد دخول الوقت مباشرة هداك هو الاول - [00:43:10](#)

والآخر هو الوقت الذي به تدخل فيه الاضطرار وما على ذلك يسمى اش؟ وساق. الآن السؤال المعدور الذي يريد فيه المرا فدارها معذورة لا تستطيع ان تتوضأ وتريد ان تتييم لتصلي الظهر ما هو الوقت الأفضل - [00:43:24](#)

على الاستحباب الاصل انه يجوز لها التلميذ في اول الوقت او في وسط الوقت او في اخر الوقت تصلي في اول الوقت ولا في الوسط ولا في الوقت واضح؟ فان تييمت في اي وقت مختار اجزاء - [00:43:44](#)

اما الوقت الاضطراري فلا كلام عليه لماذا؟ لأن الوقت الاضطراري يجب فيه التييم مطلقا بنفس الشيء. اذا الانسان دخل في الوقت للاضطرار فلا تفصيل فيه ما حكم من دخل عليه الوقت الدراري بنفسه لا امه يجب ان يتيممه ويصلبي التفصيل واضح - [00:43:59](#) لا نتحدث في نعم الافضلية ايشنو الافضلية نتسناو ولا ما يتسماش هذا وصل الوقت يجب علينا المختار اذن هاد الشخص المعزول رجلا او امرأة شنو الأفضل الى سولك هل اتييم في اول الوقت او في وصفه - [00:44:19](#)

الابتين في اول الوقت او وسطه او اخره. وضحت النقطة؟ هي دي التي يريد الكلام عليها. الجواب في ذلك تحصيل على حسب كاين البعض كاين نوع من الناس الأفضل ان يصلبي في اول الوقت - [00:44:41](#)

وهناك نوع الافضل ان يصلبي وسط الوقت وهناك نوع الأفضل ان يصلبي في آخر الوقت في المسألة تفسير واضح؟ هناك من على جهة الاستقبال انا كنكر على جهة اما من جهة الإجزاء يجزي مطلق - [00:44:57](#)

اذن ما هو الأفضل؟ قلت في ذلك التفصيل ذكره الله قال آخره للراجل قال النبي بالنسبة للراشي الوقت المفضل والمستحب في حقه هو اخر الوقت ما هو الراجل الرجل لغة في اللغة هنا اصطياد وهناك مناسبة فان المعنى اللغوي بل نفس - [00:45:15](#)

اه المعنى الا انه فيه السباق المستعمل في شيء مخصوص الرجل في اللغة هو المؤمل في ادراك مطلوبه الراجي هو الذي يؤمن ادراك مطلوبه من الراجل الراجي اسم فاعلي نظرك فلان يرجو كذا - [00:45:42](#)

ان يؤمنوا ان يصل الى مطلوبه الى منتهي. والراجل في العربية ذي اليائس. عندنا اليائس هو الذي لا يرجو حصول مطلوب الغرض ديا لو لا يرجو حصولها يابس منه يقال يا اسوة ايس بمعنى واحد - [00:46:02](#)

يائسة وایسية اذن يائس الراجل في الدنيا يائس يائس شكون هو الذي يعمل يغلب على ظنه انه سيدرك مطلوبه طيب ما هو هذا هو الرجل؟ ما المراد بالراجل هنا في هذا الباب؟ المراد بالراجلون هو من يتيقن او يغلب على ظنه - [00:46:21](#)

وجود المال او لحوجه او زوال المانع في اخر الوقت واحد الشخص الآن ليس عنده ما ذكرنا من اسباب جواز التييم عدم الماء شخص مثلا لو ان المسألة مسافرا واراد ان يتوضأ للصلوة فلم يجد ماء بحث في سيارته او مركوبه فلم يجد ماء يتوضأ به - [00:46:48](#)

ولكنه يجذم او يجلب على ظنه انه سيجد الماء في الوقت من الطناش ونص للثالثة يتيقن او يغلب على ظنه انه سيجد ماء سيلحقة عارف انه في الطريق كاين الما - [00:47:17](#)

وعارف انه غيوصل بتلاتة عندو الصورة الآن هو غادي يونس وداك المكان هو عارفو فيه الماء اذا هذا يتيقن او يجب على ظنه اما وجود الماء او لحوجه وجود الماء يجي عنده الماء او نعوق الماء ان يصله او يكون عنده مانع - [00:47:35](#)

هو دابا مريض ولكن يغلب على ظنه انه شي شوية غادي يزول المال مثلا شخص كاين البرد لا يستطيع ان او اه نحو ذلك ولكن يجب على ظنه انه بعد نصف ساعة او ساعة سيتغير الجو وبالتالي يستطيع ان يستقبل الماء مثلا - [00:47:55](#)

فالمحصود هذا الذي يغلب على ظنه او يتيقن وجود ماء او لحوجه شتي تسمى راجي هذا من الأفضل له ان يتيمم في اول الوقت الأفضل في اخر الوقت لاحظ بأنه هو فهاد الحالة فأول الوقت معندوش الما - [00:48:20](#)

الوليدات الأول وقت معجون ولا غير معلوم اذا يمكنه في اول الوقت من جهة الجزاء ان هو يصلبي لأن هاد الحالة الراهنة معندو بابا فهاد الحالة راه لا يجوز له ان يتيمم وهو يصلبي ولكن نقول له الأفضل والمستحب ان تؤخر الى اخر وقت فقط تجده معنا وانت - [00:48:39](#)

فيؤخر الى اخر الوقت علاش كنقول ليه الأفضل تأخرت؟ لانه ربما تلقى الماء اما ان تصل الى ذلك المكان كما كان يكذب على ظنك فتتوضأ او ان يأتيك الماء فتتوضأ اذا كنت راجي - [00:49:01](#)

تؤمن ادراك مطلوبك وهو الماء فالافضل لك ان تؤخره واضح هذا الرجل قال اخره للرجل اذا دليل في قوله اخره الاسترجاع لقوله وقت في البيت السابق اخر الوقت الى الاخر من المبتدأ والى الراس خبر برجولة تامة اخر الوقت كائن للرجل انتهى بسيط جملة مهمة - 00:49:18

ثم قال انس فقط اوله اوله يصب بنزع القاف اي في اوله الآيس الآيس من هو الأرييس؟ هو الذي يتيقن او يغلب على ظنه اعاد وجود الماء او نفوقة انت عارف ديك الطريق وهو يعلم ان الماء غير مذنب من الثانية والنصف الى الثالثة واخا يمشي عندي الطريق ماغاينفععش ماعارف ماكاينش تما فديك البلاصة - 00:49:47

وانه لن يجدن الا بعد غروب الشمس تيوصل لواحد المكان عاد ممك يلقى الماء عارف او يجب على ظنه عدم وجود ما باه يأتيه احد اه الى المنتدى الثاني او غالب على ظلمه اما عدم وجودنا او عدم زوال الماء ما عندهو مانع من الماء عدو مانع يمنعه من السماء الماء - 00:50:18

وعارف ان هاد المالك مغيزولش ولو في اخر الوقت ولو تنسى حطال ثلاثة مغيدوزش الماء غيبقى فيها لي هو مرض اولا كل ذلك اذا اذا كان يتيقن او يغلب على ظهره ماذا - 00:50:41

لان غلبة الظن تنزل منزلة اليقين في الشرع. الشارع الحكيم والله الحمد لم يكلفنا بالقدر باليقين. خفف علينا فهي شنو نزلوا منزلة والظن في العبادة اذن اذا غالب على ظنه انه لن يجد مالا ولن يلحقه ولن يزول الماء فيجده له فالافضل له ان يتوضأ - 00:50:56

ان يتيمم في اول الوقت لماذا لان تأخيره لا فائدة منه علاش انا كنقول اليتيم في اول الوقت؟ لان التأخير لا فائدة منه عليك افضلية اول الوقت متتفوتش الافضلية في الاول الوقت انت التأخير ديالك لا فائدة له واضح - 00:51:24

هذا هو النوع الثاني اش غادي نقول ايس فقط اوله قارس ضد الرجل اش معنى فقط؟ ايدون المتردد والراجي لان عندنا ثلاثة الانواع من الناس الشخص الرجل تكلمنا عليه هو الذي نتحدث عنه الآن والمتردد هو الآتي بإذن الله الناس لا تفعلاها راجع ايس متردد - 00:51:45

فهنا قال ايس فقط اي فحسب اي دون الرجل الذي سبق ودون المتردد الذي فلا يستحب له ان تموت في اول الوقت. شكون الذي يستحب له في الوقت؟ فقط اولهما - 00:52:13

بمعنى الذي يستحب له الاول هو الآيات دون الراجي ودون المتردد اولا هو منصوب بنزع الخافض اي لبس فقط اوله اي في اول وقت يستحب له ذلك قلنا بأن هناك خلة من تدخين - 00:52:31

قال والمتردد الوسط هذا هو النوع الثالث من الناس المتردد اش معنى المتردد لا يقدر على ظنه لا وجود الماء ولا عدم وجود الماء لا زال ولا مانع ولا عدم زواج المال. ده يغلب على ظنه شمال ولا شان - 00:52:48

تردد بين امررين لا ارجحية لاحدهما على الاخر وضع واحد يمشي في طريق معارفه ديك الطريق عمرو ما مشي معاهها فما يقدرش يقول لك واش غلط قلبه ولا ما نلقاهاش - 00:53:09

واحد الطريق اول مرة نمشي معها الى كان فايت من الجمعة اما غادي يقول لك ما كاينش جمع وكاين الماء هذا اول مرة يمشي لهاديك الطريق فلا بيغي هو شافع قال نجد مالا وقد لا نجد مالا - 00:53:23

اذن المتردد الذي لا يغلب على ظلمه شيء لا وجود الماء ولا عدم وجود الماء اي وقت يستحب ان يصلى به الوقت الوسط والمتردد الوسط اي وسط الوقت المختار ديمما كنقولو هاد الكلام المختار اما الوقت الاضطراري لا تحصين فيه يصلى مطلقا - 00:53:38

باش نشووفو ارييس ولا راجلا الوقت الاضطرائي نصلى فيه مطلقا اذا الناس المتيهمون الذين يجوز لهم التيمم لخوف ضر او عدم ماء يستحب ويفضل له ان اه يتيمم في اوقات مخصوصة على حسب احوالهم - 00:53:59

فمن كان منهم راجيا فافضل الوقت له هو اخر وقت المختار ومن كان انسا فافضل الوقت له هو اول الوقت المختار ومن كان متردد افافضل الوقت له هو وسط الوقت المختار اش كنقول المختار - 00:54:27

لا اقسمه الى الاقسام الثلاثة الى اول وصل واخر الاضطرار يجب فيه تجب صلاته لاحظوا ملي كنقولو استحباب ماذا تستفيدون لماذا

ان الراجحة لو صلی في اول الوقت يجزئه نعم والانس من صلی في آخر الوقت يجزئه - [00:54:46](#)
ومتردداً لو صلی في اول الوقت او اخر الوقت يجزئه من خالف الترتيب اجزأته وصحت صلاته اذا الراجح ولا الأفضل يتوظف
يتنية في الآخرة لو انه تيماً بأول الوقت وصل - [00:55:12](#)

نحن تصح صلاته يجزئه تصح صلاته ولو كان راجياً وفي اول الوقت ثم وجد الماء في اخر الوقت هل تجب عليه الاعادة؟ لا لا تجب
صلاته صحيحة ولا تجب ولكن تستحب له كما سأتي - [00:55:28](#)

يعيد في الوقت ندباً استقبلاً لا وجوباً او متردداً صلی في اول الوقت ووجد الماء في وسط الوقت هذا يعيد ندباً وصلة صحيحة.
ولذلك قلت لكم هذا الكلام كله على جهة الاستحباب - [00:55:48](#)

اوه هناك حكم وضحت المسألة قبل ان ننتقل الى السنن اذكر لكم حكمها وعدت بذلك في الدرس القادم فإذا تتعلق بفقة الطهورين
باقي بالظهورين هو الذي لا يستطيع ان يتوضأ ولا ان يتيمم. فقد الطهورين اي الطهارة المائية والطهارة الترابية - [00:56:05](#)
معاً واضطهد الترابية لا يستطيع كأن يكون محبوباً مربوطاً فاقد الطهورين ما حكمهم هاد يصلي او لا يصلي او يملاً الى الارض
ويتيمم المسألة خمسة اقوال كنت ذكرتها في الدرس الماضي اجمالاً وقلت سأتي بكلامي - [00:56:28](#)

مجموعة في ثلاثة ابيات على من نتحدث عن ثاقب فهو لي اي لم يجد ماء ولا يستطيع تيمماً ماذا يفعل فيه خمسة اقوال في المذهب
المالكي قفزة اخوها جمعها بعضهم بقوله - [00:56:58](#)

ومن لم يجد ماء ولا متيمماً فاربعة الاقوال يحkin مذهبه ومن لم يجد ماء ولا متيمماً الشطر الأول وهذه الابيات من الطويل من
البحر الطويل هنا خلف اربعة اقوال وسيأتي معنا زيادة او الخامس باذن الله - [00:57:25](#)

زاده بعضهم على هذين البيتين. هما في الاصل بيتاً زيداً عليهما بيت ثالث فصار المجموع ثلاثة ابيات اقواله خمسة يجدد فيه زيادة
القول الخامس قال ومن لم يجد ماء ولا متيمماً فاربعة اقوال يحkin مذهبه - [00:57:50](#)

ان يحkin المذهب المالكي يصلي ويقضى عكس ما قال مالك يصلي ويقضى عكس ما قال مالك الشطر الاول يصلي ويقضى ما قال
ماريكم واصبع يقضى والاداء لاشعر واصدق بالصلة واصبع يقضى والاداء لاشهد - [00:58:10](#)

واصبر يقضى والاداء لالشهر والاصبع يقضى والاداء لالشهر الليث الثالث زائد على نبي او قميص وللقادسي ذو الرديومي لارضي.
وللقابسي من فقهاء المالكية عالية ان شاء الله وللقادس الاصل القادسي ولكنه يقرأ بسكون الياء للمسلم - [00:58:40](#)

وللقادس ذو الربط يولي لارضه يومي اي يومي الاصل يومي يشير الى الارض وحده الهمزة الاستفامة وللقابسي ذو الرب يومي دوني
بالالباد انت يومي بارضه بوجه وايد للتيمم بوجه وايدي للتيمم مطلباً - [00:59:12](#)

وللقدس ذرات الديون لارضه بوجه وايد للتيمم مطلقاً من الطويل كتبت الترورة الاقتصادية ومن لم يجد ماء ولا متيمماً اي فاقد
الظهور فاربعة الاقوال يحkin مذهبها القول الأول قال يصلي ويقضى وهو قول ابن القاسم - [00:59:44](#)

من المالكية اول تلميذ مالي قول ابن القاسم يصلي وي وهي يصلي في الوقت ويقضى عند استطاعه احد طهارة الان شخص الان لن لن
يستطيع لا وضوءاً ولا تيمماً يصلي دون تيمم ولا وضوء دون - [01:00:09](#)

وعند بعد استطاعه احدى الطهارة ان يقبل غيصلي داباً الظهر ومن بعد ما بعد وجود الاستطاعه ملبي يقدر يتوضأ ولا يتمم يعيد الصلاة
هذا هو معنى يصلي يصلي في الوقت - [01:00:33](#)

اي عند زوال المادة وقوله عكس ما قال مالك قول مالك رحمة الله عكس هذا شئ معنى عكس هذا؟ لا يصلي ولا يغفل تسقط عنه
الصلاه تسقط عنه الصلاه بالكلية لا يكلف الله نفساً الا وسعها - [01:00:51](#)

لان الصلاه الصلاه مربوطة ب احدى الطعامتين. وهذا ما استطعنه الطهارة ولا الطهارة. اذا لا صلاة عليه. لا تكليف عليه. لم يصيروا مكلفاً
اذن لا يصلي ولا لا يصلي في الوقت - [01:01:12](#)

وان خرج الوقت وزال احد المانعين فلا قضاء عليه. لانه وعده واحذا القول الثالث قال واصبع يقضى اسبغ من تلاميذ ماذا تصمت؟ قال
يقضى اش معنى يقضى؟ اي يقضى ولا يصلي ما يصليش في الوقت - [01:01:25](#)

في ذلك الوقت لا يصلني عاد يقضي ديك الصلاة مثل ان احد الناس فقد الطهورين في وقت الظهر هو وقت العصر ووقت المغرب وقت العشاء ما يصليش حتى يزول المانع فيتوضاً ويقضي ديك الصلوات اللي مكانتش صلي قالك لا يصلني ولكن يقضي واضح -

01:01:45

القول الرابع قال والاداء لاشهد اشهد كذلك من تلاميذ مالك؟ قال يصلني ولا يقضي عكس القول الثالث لاحظوا القول الثاني العكس الأول والرابع عكس الثاني يؤدي الصلاة الاداء اي الصلاة في الوقت. يصلني في ذلك الوقت ولا يقضي - 01:02:09
اذن اشنو الذي يصلني؟ اي بلا طهارة؟ لا طهارة مائة يصلني على حاله التي هو عليها ولا قضاء عليه بعد وجود زوال المال القول الخامس وللقادس ذو الرجب يومي لارضه - 01:02:31

الإمام القادسي رحمة الله قال صاحب الرب من كان مكفوفاً مربوطاً يومي لارضه يوغلوا ان يشيروا للارض بوجهه وايدي يشير بوجهه للارض يا ديني الارض اي ينوي التيمم يشير بوجه الارض فكانه مسح وجهه للارض - 01:02:48
ويشير بيده الى فكانه مسح يديه الى الى الارض وللقادس ذو الرجب يولي لارضه بوجهه وايدي للتيمم مع الله وسط ويطلب بذلك التيمم بمعنى عند الاشارة يطلب يقصد يريد بالاشارة في التيمم وحيينذ من غير يتتم - 01:03:13
قد صار ظاهراً وعليه فليصلني ولا يقبل لانه صار طرائحة اذا هل ستكون عندهم في فاقد الطهور ثم قال سننه سنن سنن التيمم ثلاثة فقط وسنزيد عليها رابعاً ذكره كذلك صوماً يمشون - 01:03:36

قال رحمة الله السنة الاولى المسندية التيمم قال مسحهما للمرفق السنة الاولى من سنن مسح اليدين سبق لينا ان مسح اليدين الى البوتين الى هنا فرض. ومسحوهما من البوتين من المرفقين - 01:04:00

سنة اذن السنة قال مسحهما اي مسح اليدين من الكوعين الى المرفقين لان ما تحت ومن الاعييل المرفق هذا سنة اذا قال لي المرفق هي جزء من المرفق لغة بصح المرفق مرفق وقد سبق الكلام على هذا مسح اليدين من - 01:04:23
وعيني الى المرفقين هي السنة الاولى ما دليل المالكية على هذه السنة دليهم عليها حمل المطلق على المقيد اية التيمم والوضع لاحظ لماذا السبب اليوم نحن نعلم ان الاحاديث المرفوعة الى النبي صلى الله عليه وسلم لم يأتي فيها مسح اليدين الى المرفقين اقصد الصحة وانما - 01:04:45

الكوع استدلواهم على هذا بالقرآن كيف حملوا الاية المطلقة في التيمم على التقييم الموجود في الوضعه الله تعالى لما ذكر التيمم اطلق قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه واليد في العربية تطلق على ما بين الاصابع الى - 01:05:13
الى الكاتب هادي كلها تسمى يدا بالعربية والله تعالى قال وايديكم اذا هذا مطلق كنقولهم ما دليلكم على التخييف الى المرفقين اية الوضعه لان الله تعالى قال في الوضعه فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى - 01:05:39
الى المرافق تقيدوا اية التيمم بأية الوضعه فقالوا اذن التيمم في غسيل من وهذا الاستدلال الذي ذكرنا هذا الوجه رده كثير من اهل العلم لماذا ان حمل المطلق على المقيد - 01:05:55

لابد فيه من اتفاق الحكم وهذا قالوا اختلف الحكم اذا اختلف الحكم المطلق والمقيد فلا يحمل المطلق على المقيد مقرر في في الاصول وحل مطلق على ذاك وجد ان فيه ما اتحد حكم واستدل. كما قال الامام وحمل مطلق على ذاك اي ابن قيد وجل. ان في - 01:06:16

فيما اتخذ حكمه السبب اذا اتخذ الحكم هو وكذلك يقبل المطلق على المقيد اذا اتحد الامر مختلف السبب على مذهب الجمهور على الصدر ولا المطلق على المقيد اذا اتحد السبب واختلف الحكم على السطح على مذهب الجمهور - 01:06:44
ولا يثنى المطلق على المقيد بالاتفاق ان اختلف الحكم والسبب المطلق المقيد لهما اربع سور اما ان يتخذ الدكتور والسبب او يتحدد الحكم ويختلف السبب او يتحدد السبب الحكم او يختلف السبب والحكم - 01:07:02
كقصدو سبب الحكم السبب دلال المطلق وحكم المطلق مع سبب مقيد وحكم المقيد فإذا اتخذته مؤسسة يحمد المطلق على المقيد بالإجماع اذا اتحد الحكم اختلف السبب يحمل المطلق على المقيد على مذهب الجمهور - 01:07:21

اذا اتحد السلف اختلف الحكم لا يؤمن المطلق ان يقيد على مذهب الجمهور اذا اختلف الحكم والسبب لا يدخل بالاتفاق اذا عل سورتان متفق عليهما وسورتان فيهما خلاف اذا رجعوا للاستبداد - [01:07:43](#)

الآلية التي استدل بها فيها اتحاد السبب واختلافه ودخلنا الآن على عدم توحد السبب مختلف الحكم في الجمهور فالسلوك الذي اتفقه له هو الطهارة التيمم سبب في الضرارة والوضع سبب في مزيان - [01:08:01](#)

ولكن الحكم مختلف اذا الآية الاولى في الطهارة وهذه في هاد الاولى في الوضع وهذه في التيمم فحكم المسألة الاولى من وضوء وحكم المسألة الثانية والثالثة حكم العشر تيمون السبب الطهارة بكل - [01:08:30](#)

ولكن الامور مختلفة فلذلك لا يؤمن المطلق على على المقيد وما يؤكد هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فقد ثبت عنه عليه الصلة والسلام انه تيندم وانه علم اصحابه كيفية - [01:08:51](#)

فمسح صلى الله عليه وسلم يهديه الى ولذلك حتى المالكية انفسهم لا يقومون فرضية فردية مسح ما بين الكوعين الى المرفقين لا يقومون بذلك لاحظ على مذهب المالكي انفسهم لو ان احدا من الناس - [01:09:10](#)

تيمموا فمسح وجهه ويديه الى الكوعين ثم صلى على ان تصح صلاته؟ لا ويجزئه المهم وعلى مذهب غيره من لا يرون جواز ذلك لو انه مسح يده الى المرفقين فيرون ايضا ان التيمم صحيح الا انه فعل بدعة ابتدى - [01:09:29](#)

فعل شيئا الا ان وضوءه تيمم يصلح المال لانه مسح الوجه الذي من الفعيل وزاد فالزيادة هي المذمومة عنده اذن عنده السنة الاولى من سنن التيمم مسك اليدين الى الى المرفقين - [01:09:53](#)

السنة الثانية من سنن التيمم ضربة اليدين اش معنى ضربة اليدين؟ التي اشرنا اليها في نظرنا الضربة الثانية الضربة الثانية تجديد الضربة الثانية بيده فكيفية التيمم الذي لهم ان تمس الصعيد الظاهرة المرة الاولى تمس وجهه وتمس الصعيد - [01:10:13](#)

مرة اخرى وتمسح يديك الى الى المرأة. اذا الضربة واسع؟ الثانية. تجديد الضرب الثانية ليدك. ولو ان احدا من الناس عند المالكية ضرب ضربة واحدة فمسح بها وجهه ويديه اجزاءه ذلك سنة ولا يقومون فرضيتها وهي ايضا - [01:10:39](#)

خلاف ما اشرت اليه فكثير من الفقهاء لا يرون سنية الضربة الثانية. لماذا؟ لفعل النبي صلى الله عليه وسلم فقد ثبت عنوانه صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح انه ما ازداد وجهه بالارض ثم نفخ فيهما عليه الصلة والسلام فمسح وجهه ويديه - [01:11:09](#)

الى الكوعين لا الى اذن الشاهد انه مساحة مسقطا واحدة بس الأرض مرة ضرب ضربة واحدة عليه الصلة والسلام الوجه والكفين اذن السنة الثانية ضربته هي دين اي تجديد الضربة الثانية لليد - [01:11:33](#)

السنة التاريخية يقول الناظم ترتيب بقى قد ترتيب وهو كذلك سنة والمقصود بالترتيبات تقديم مسح الوجه على على نفس اليدين والدليل على هذا كتاب ربنا وفعل نبينا صلى الله عليه وسلم - [01:11:54](#)

اما كتاب ربنا فقول الله تعالى فامسحوا بوجودكم وايديكم منه فقدر الله على نفس الوجه على اليدين فيستفاد منه استحمام سنية الترتيب كما تقدم لنا الاستدلال بنفس الآية في باب الوضع - [01:12:11](#)

لقول الله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم من النار او الاستدلال على الترتيب بين الفرائض. اذا كذلك بوجودكم وايضا فان قال قائل اليوم في اللغة لا تدل على الترتيب وانما هي من مطلق الجمع - [01:12:32](#)

فيعطى بها السابق على اللابع واللاحق على السابق ويعطف بها المصاحب بمصاحبه الى اللغة العربية تدل على الترتيب. فالجواب ان الدال على الترتيب هنا المبين للترتيب هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [01:12:53](#)

فقد ثبت عنه في احاديث كثيرة انه مسح وجهه يده بعد ذلك واضح اذا الترتيب سنة مسحوق الوجه قبل اليد طيب لو ان احدا نكس وصلى لو ان احدا مسح يديه قبل وجهه وصلى له كل صلاة فسر يجزئه النبي لأن الترتيب عندنا سنة وليس بفضل اذا من - [01:13:10](#)

وصلنا اجزاء وبقيت عليه سنة من السنة المدارس فصلاته صحيحة السنة الرابعة التي بقيت على النوادي وقد ذكرها غيرهم من علماء البالكية من سنن التيمم النفخ في يديه ان كان بهما تراب - [01:13:38](#)

نفخ في يديه ان علق واتصل بهما تراب لو ان احدا مس التراب للتيمم فاتصل بيديه تراب فيسن له ان يدوخ في يديه لازالته ما علق

بها من الغبار او من التراب او الرمل او نحو ذلك. فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك. ولذلك ذكروا ان - 01:13:57 النفخة فيما تعلق بها من الغبار من سنن التيمم. واضح؟ اذا هذه السنة الرابعة قال مندوبه هو تسمية نص بهدوء حتى يكون له مندوبان فقط كان له مندوب الاول تسمية اش معنى تسمية - 01:14:28 اي ان يكون متيمم عند اول تيممه باسم الله التسمية هي قول باسم الله ان يقول باسم الله عند اول التيمم السنة الثانية والصلح مثل وقد ذكرنا الوضوء تستحب التسمية ولا لا - 01:14:49

من مندوبات الوضوء للتسمية كذلك من مندوبات التيمم تسمية القول باسم الله الثاني الوصف الحميد. شنو الوصف الحميد؟ اي الصفة المستحبة الحميد اي المحمود. الوصف الحميد اي الصفة المحمدود اي المستحبة في مسح اليدين - 01:15:09 وصف الحميد اي صفة محمودة مستحبة مشهورة ومعروفة عند العوام والعلماء في مسح اليدين وقد ذكر الشرح انه لن يشرحا اعتکالا على شهرتها ولأن شرحتها مما يكون ربما مما يتعرّض في المال شرح هاد الصفات المستحبة لي غنّقلاو بإذن الله مما يتعرّض منه مما غيحتاج الى بغيانا - 01:15:31

الى ابيات كثيرة الى خمسة ابيات ولذلك اعتذر له بعض الشرح فقال لم يذكرها احتفالا على شهرتها لانها معروفة ما تفصلش قال لك الوصف الحديث بصفة مستقلة ما هي الصفة المستحبة؟ هم انفسهم او علماء امريكية مختلفون فيها - 01:15:59 في كييفيتها فما ذكره خليفة مختصر غير ما ذكره ابن ابي زيد الرسالة وغير ما جاء في المدونة وفي الهرجية الشاهد وما جاء في من يرى وقد ذكر ليри نفسه في الشرح الكبير - 01:16:19

خلافا في الصفة المستحبة في بعض الأشياء الشاهد سيذكر لكم المشهور منها المشهود من الصفة المستحبة عندهم في مسح اليدين اش ان يمسح باصابع يسرى دير اليد اليسرى ان يمسح بعد ان تضرب ان تمسح باصابع يسراك ظاهرة - 01:16:34 اصابع اليمنى وتحمي اليمنى هكذا تحمي اليمنى ثم تصعد بها الى فإذا وصلت الى المرفق تدير الباقيه باقي اليد الى اليد ثم تمسک بالخطب باصابع يدك اليسرى اذا لاحظ الى ان يرفع سادير اليد اليمنى علاش؟ لأنسح بباطن الكف - 01:16:56 الأصابع اذا سادير اليد ديالي امسح بباطني في كف اليسرى باقي اليمنى وامسک باليدين الأصابع هكذا ثم تمسح الى الكوع فان وصلت الى الكوع تنفسخ بباطن هذه الأصابع بباطنه اصابعك. ثم اختلفوا - 01:17:25

من الباقيين حاولوا من الظاهر هكذا اش؟ وهذه الصفة المستحبة لا دليل عليها ابدا من سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم ومنهم من ذكر غير هذا الذي ذكرت اما فيه شيء من التعقيد او فيه شيء من اقول لا دليل عليها من جهة النقل - 01:17:51 من جهة النظر استدلوا على ذلك من اهل الله اقصد لا دليل على ذلك مرفوع منقول مسموع الى النبي صلى الله عليه وسلم صحيح اما البيولوجية لابد ان يكون قال الدليل احيانا - 01:18:18

قد يكون بفعل بعض السلف اختاره بعض السلف ام قد يكون شيئا مرفوعا ولكنه لا يصح تقصد عموما في هذه المسألة فالمعنى انه لا عندهم في المسألة احتماله فضلا عن وجوده في مجالس متعددة - 01:18:39 ان لا يكون بالكلية ده غير موجود ابدا ولكن نقصد بذلك الدليل الذي يمكن التمسك به هذا هو المراد فيه هنا والا فقد يستدل على ذلك بعض الأدلة من اللغة بعض الأدلة العقلية - 01:19:04

قال بعض الأدلة النقلية التي تكون فعلا اجتهادا ورأيا بعض السلف اختيارا لاختياراته او نحو ذلك اذن هذا هو الوصف الحميد او الصفات المفتوحة ناقبه نواقض الوضوء وبذلك نختتم ان شاء الله - 01:19:22

نوائب ابن تيمية هو اخره الحمد لله قال لك نواخذ التيمم مثل نواقض الوضوء ويزيد الوضوء التيمم بشيء على نواقض الوضوء ويزيد وجود ماء قبل ان صلى وان يجب اذا نقول نواقض التيمم هي نواقض الوضوء التي سبقتنا بالوضوء - 01:19:42 ويزاد عليها ناقد واحد بفضل هو لي غنزيدو هنا من التواقييد هنا وليس من التواقييد هنا اذن تلك النواقض الستة عشر التي سبقت النواقض الوضوء ستة عشر كل هذا الوضوء - 01:20:19

فمن تيمم وخرج منه نقضه من تيمم ونام يوما ثقلا نقض وضوءه مس نثره بشواه نقض ويزيد التيمم بشيء وهو وجود الماء قبل

الدخول الى الصلاة من كان من اهل الاعذار من لم يجد ماء شخص كان مسافرا - [01:20:33](#)

ولم يجد ما ان يتوضأ تيمم وقبل الدخول في الصلاة جاء للماء وحضر الماء ماء بطل فيكون داك التيمم اللي كان تيمم نقاط محدثة يجب ان يتوضأ حينا واضحك اذن هذه المسألة التي يزيد فيها التيو - [01:20:55](#)

الوضوء لأن من توضأ ووجد ماء لا اصلا هو توضأ الماء كامل وجد عنده قبل اذا المقصد هنا من تيمم ثم وجد الماء قبل الدخول الى الصلاة قبل تكبيرة الاحرام فهذا ينقض تيمما ويجب ان يتوضأ - [01:21:18](#)

فهو يدخل الى الصلاة متوضئا هذا هو الأمر الزائد على المساء اما لو وجد الماء بعد الفراغ من الصلاة ففيه تفصيل تذرره باذن الله. اذا يقول الناقد ناقضه اي ناقض التيمم - [01:21:37](#)

مثل الوضوء اي مثل نواقض الوضوء السابقة هناك. من حدث او سبب او غيره اسباب وما ليس بحدث ولا سبب ياك اسيدي ناقضه مثل الوضوء ثم قال ويزيد وجود ماله وجود مفعول به منصوب - [01:21:52](#)

ويزيد التيمم وجود ماء ويزيد التيمم بشيء يزيد التيمم على الوضوء بانف اخر لا ينقض الوضوء وينقض التيمم شناهو هاد قال وجود ما ان قبل ان صلي وجود ماء قبل ان صلي. اما مع ما دخلت عليه في تأويل مصدر مجرور به قبل. قبل صلاته - [01:22:12](#)

وجود من قبل ان صلي قبل صلاته مصدريا فهي مع ما دخلت عليه مصدر مضاف اليه مضاف الى وجود ماء قبل الصلاة شنو معنى قبل الصلاة؟ اي قبل الدخول في الصلاة - [01:22:42](#)

قالوا جناء قبل ان تصلي قبل الدخول في الصلاة. طيب الان السؤال الذي سألكم اياه فإن وجد الماء بعد الأرضي بالصلاه. سلم فحضر الماء. ذكر هنا قال وان بعد يجب يعيده بوقت ان يكن كخائف لص وراجل قدم وزميل هنا - [01:22:57](#)

وان بعض يجب اي وان يجد المتيمم الماء بعده اش معنى بعد؟ اي بعد الفراغ من الصلاة. فما الحكم بوقت يعيده تلك الصلاة ندبا في الوقت وسبق لي تقرير القاعدة في هذه المسألة دياال الاعادة قلت هنا كل اعادة - [01:23:17](#)

مقيدة بالوقت فانها على سبيل الندب والاستقبال. مطلقا فيما تسمعوا يعيده في الوقت الى الاعادة مستحبة للزواج الإعادة الواجبة لا تقييد الوقت لي واجب عليا عاود خاصو يعاود سواء بقي الوقت او خرج الوقت - [01:23:41](#)

فالإنسان يعيده في الوقت يدبر اعادة على سبيل النبي لا على سبيل الفرضيات اذا قال لك هذا الذي فرغ من الصلاة ووجد الماء ما حكمه؟ يعيده ندبا ولكن واسع الصحافة هو الاعادة مطلقا؟ لا ماشي مطلقا بالقيم - [01:23:57](#)

متى ان كان مقصرا في طلب المال الى كان مقصرا في طلب المال بحال شنو مقصرا في طلب الماء؟ مثل الراجي لي كنا تكلمنا عليه حنايا دراجي قبل شنو الحكم دياالو كنا ذكرناه - [01:24:15](#)

قلنا الأفضل له ان يتيمم في اخر فلو ان راجيا تيمم في اول الوقت ثم وجد الماء يعيده في الوقت يعد الوقوف وجوبا من الاستعداد فيما نسمعوا يعيده في الوقت راه احبابا مكايينش شي عدد من الوقت واجب - [01:24:31](#)

او المتردد المتردد شنو الوقت المختبر والوسط؟ لو ان متربدا التيمم في اول الوقت ثم بعد الفرض من الصلاة وجد المال. يستحب له ان يعيده ان يعيده في الوقت اش معنى في الوقت؟ يعني ان وجد الماء مع بقاء اي وقت. اما ان وجد الماء بعد خروجك فلا اعانته عليه - [01:24:52](#)

الى القلبة ومازال الوقت خرنا نخرج فان وجده بعد خروج الوقت فلا اعادة يعني لا استحبابا لا تستحب له اصلا وانما الاستحباب مربوط وهو وجود الوقت الاستحبابي متى كيكون؟ الى كان الوقت مثلا - [01:25:12](#)

اذن الشاهد قلنا من وجد يعيده الوقت ولكن هل كل من وجد الماء بعد الصلاة ليس وقتنا ان كان مقصرا يقال دينه شكون هو المؤسس هو الذي سرح به هناك بعض الصور دياال المخصص - [01:25:31](#)

قال ان يكن كخائف للصيف ان يكن المتيمم مثل خائف اللص او السهو ولكن هذا مقيد مشي خائف مطلقا جوج سور اللي اقصد كمن تيمم خوفا من لص ثم تبين له عدم ذلك انه ليس غي شجرة مثلا لو ان احدا من الناس - [01:25:46](#)

اه يوجد بينه وبين الماء مسافة كاين واحد الماء فيه بئر وباس يمشي للبير خرج من الدار بان له شي حاجة تما فظنه للصاد يقلب على

ظنه انه لص تقابلنا اللصي خاد ان يخرج - [01:26:11](#)

فيتحققوا فيتحقق به قال لي السلطان فبقي في بيته خشية خروج الوقت فتيمم ماعندوش الما تيموت بعد ان تبين له انه لا يجلس ذهب الى البئر فوجد ان ما تخيله لصا لم يكن به السن - [01:26:28](#)

غي الشجرة كانت كتحرك مثلا كوكب او دابة او نحو ذلك واخا الكلام هذا هو المقصود هنا فهذا محله يستحب له اعادة الى كان الوقت ما زال يتوضأ ويعاود الصلاة استقلال - [01:26:51](#)

شخص ذهب الى ليأخذ ماء فوجد اساتذته لم يجد ما الفت لمن وصلى ثم تبين له انه اخطأ لم يكن ذلك اسدا كان اش كوكبة يستحب له اعادة اللغة. اما ان تبين له وجود ما ظنه خاف للصوم في الحقيقة كان هناك - [01:27:08](#)

منعه من الماء يغسل بينه او عينه فهذا لا يستحب له الا على فالاستجواب ما عندوش اذن شكون يستحب له؟ من كان مقصرا في طلب المال وهاد المقصري لي كتتكلمو عليها الان اذن الصورة الأولى لي كدخل في المقصري - [01:27:39](#)

اللص او يستهلك او داخل ذلك وراجل قدمه سلم عليه الرجل الذي قدم التيمم في اول الوقت لان الاصل في الراجمة لم يطعن؟ ان يؤخر هذا رجل قدم التيمم في اول الوقت - [01:27:58](#)

ثم بعد الفراغ من الصلاة وجد الماء بعد فراغ من الصلاة وجد حنا علاش كنا قلنا الرجل خاصو يدخل لاحتمال وجود المال لانه يغلب على ظنه وجود الماء فيؤخر لفائدة وجود الماء والآية - [01:28:15](#)

لا يؤخر لانه لا فائدة من تأخيره. اذا هذا راه جي كان ممك يلقى النور مع ذلك قدم ثم وجد له. يستحب له ان يعيده ان بقي الوقت كخائف من السوارة لي خدامة والصورة الثالثة وزبني مناولا قد علم - [01:28:32](#)

الصورة الثالثة زميل والمراد بالزميل المقعد الشخص الاجل زميل هو المراد بشبيهه ولو نه من يبست اعضاؤه نسأل الله السلامة والعافية من يبست اعضاء لا يستطيع تحريك جسديا تحريك ما يمكن ان يتوضأ به - [01:28:48](#)

هاد الشخص ملي كيكون معذور مثل هذا مريض يمكن ان يوضئه غيره ان وجد من يناوله شخص زميل له زوجة فانها تودبه تناوله الماء ونوضئ او شخص نصفها بهذا لا يستطيع الحركة ولكنه يستطيع استعمال الماء بيده الا ان الماء بعيد عنه مثلا - [01:29:11](#)

او الماء في مكان اخر وهو لا يستطيع الحركة ان يتحرك من مكانه فهو يحتاج الى من يناوله الماء شي حد يجيب له الما باش ممكين يتوضأ به واضح اذا هذا الشخص زميل - [01:29:37](#)

من يناوله الماء في اول الوقت وتيمم في اول الوقت وصل وبعد من الصلاة وجد المناول وما زال الوقت لأن هاد الزمن الان الاصل ان يؤخر الى اخر الوقت لأنه يرجو مجيئا - [01:29:52](#)

لم يناوله اذا لو ان احدا زميلا مريض وتيمم في اول الوقت وصل وبعد الفراغ من الصلاة مباشرة جاء من يناوله الماء والوقت يستحب له ان يعيده ما دام الوقت - [01:30:08](#)

فإن وجد المناضل بعد خروج الوقت فلا استحبباب. اذن اللحظات سوى كلها من باب باستخدامه قال رسول الله كخائف اللص وراجل قدم وزميلي مناولا قد علم. اذا هذا ما تعلق بهذه المسائل - [01:30:26](#)

المتعلقة اذن نواقض الوضوء كما علمت مثل نواقض الوضوء ويزيد شيء واحد وجود الماء قبل الصلاة بقيت انا صورة لاحظ الان ذكرنا من وجد الماء قبل الدخول في الصلاة وذكرنا ان وجد الماء بعد الفرائض من الصلاة شوف الصورة لي بقات بنا - [01:30:43](#)

من وجد الله اثناء الصلاة وسط الصف وهو يصلي حضاريا وسط الصلاة حضر المال فماذا يفعل؟ يقطع الصلاة ليتوضأ لانه بوجود ماء يبطل او يتم صلاته في ذلك في قولان داخل المذهب وخارج المذهب - [01:31:02](#)

الى عموما مطلقا في هذه المسألة لماذا لانهم اختلفوا في الاصل كل من قال بقوم تمسك بالاصل الذين قالوا يتم الصلاة ولا يفتروها شو الاصل الذي تمسك به؟ تصحب الاصل الذي هو - [01:31:27](#)

جواز التيمم في حقه هذا الشخص كان معذورا قبل والتيمم كان جالسا في في حقه ويجوز ان يستبيح به الصلاة وكبر تكبيرة الاحرام ولم يجدوا ماء قبل تكبيرة الاحرام الى الفين وستصبحوا هذا الحكم واضح؟ استصحبو اش - [01:31:46](#)

الحالة التي كانت قبيل الصلاة. الحالة التي كانت قبيل الصلاة الشخص قضي جواز واستباحة الصلاة به هادي هي الآية كانت تخطي فاستصحب هذا الأصل قبيل الصلاة الآخر الذين قالوا يجب ان يقطع ماذا استصحب؟ استصحبوا الاصل الآخر العام قبل وجود العذر -

01:32:05

وهو انه يجب على هذا الشخص ان يستعمل الماء ان يتظاهر طهارة مائية. فالان لما وجد الاصل فاننا نرجع للحكم السابع بمعنى ان هاد الشخص لو وجد الماء لو كان عنده ماء هل يجد له التيموم؟ لا يجوز اذن هل ما جاء فيجب عليه الوضوء؟ فلذلك اختلفوا فيما وجدنا اثناء - 01:32:27

لا قصر حضر الماء وسط الصلاة هل صلاته صحيحة ام باطلة فمن صحتها ولا شيء عليه وله نفس الأحكام اللي كنا الآن من جهة الإعادة في الوقت استحباباً ماشي مجزوما - 01:32:51

ومنهم من قال بمجيء ماتوا الظروف صلاته ويجب عليه ان ان يقطع ولذلك هذا المثال مما يمثل به الاصوليون فيما في المانع الذي يمنع اه الذي هو مانع الى املي دوالى - 01:33:05

المانع ابتداء لا دوالا لأن المانع في حدود الاقسام بالغ ابتداء ودوماً ومانع دواماً لا ابتداء يمنع للدوام او والابتلاء اخر الاقسام او اول فقط على نزاع - 01:33:30

مانع يمنعني الدوالى والابتلاء يمنعني الدوام والابتلاء او اول الاقسام اول الاقسام هو الدواء بمال العلم يمنعني الدوام والابتلاء او اخر الاقسام وهو الابتلاء او اولاً فقط وهو الدواب على النساء - 01:33:51

مانع الدوام فقط فيه نزاع المواد المانع اللي هو يقابل السبب والشرط ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم في ذاته ما يعود ابتداء دواباً مانع ابتداء فقط مانع دواماً فقط - 01:34:13

عند المانع ابتباء دواباً فهذا موجود بلا اشكال ولا للدوام لا مانع للابتلاء فقط هذا وجود بناء الشاشة مانع الدوالى فقط فيه ميزة هل يوجد مانع يمنع الدوام دون الانتباه - 01:34:33

مثال ذلك لفائدة رجاله مثال ذلك يمنع للدوام وآخر الاقسام اي ابتداء فقط او اول دواء الفقر على النساء فيما يمنع دوام الفقر ومن وادي المثال قال كالطهور لاستبراء والرضاء بثلاثة امثلة لكل واحدة - 01:34:51

الرضا الرادار مانع ابتداء دواباً مانع من ابتداء النكاح ومانع من دوامه لو قرأ مانع من ابتداء النكاح ومانع من دوامه لو اطارها من ابتداء من الواضح لو ان احدا - 01:35:17

ترضعته امرأة فلا يجوز له ان ينكح ابنته ان يتزوج النفع. اذا الرضاع منع من الزواج اتباع. ومانع دواماً لو ضاعت تستغربون بائع دواباً لو ترى مثلاً لو ان احد من الناس - 01:35:40

ولدت له ابنته فوعده شاباً صغيراً ماشي وعده زوجه ابنته وهي صغيرة. ولدت بلغت من العمر سنة ونصف فقال له زوجتك ابنتي يجوز هل يجوز النكاح الصحيح ماشي يجوز الاستمتاع بها يجوز عقد النكاح الزواج - 01:35:59

فقال له زوجتك ابنتي فقال الاخر قبلت اذن هذا لي كتحتفل بعد ان تزوجها ذلك يقدر يكون صغير وقد يكون كبيراً لأن عندي صحيح تتعقد لان الزواج حكم وضعي والحكم الوضعي لا يشترط فيه التكليف كوضعية لا يشترط فيها التكليف - 01:36:23

اذن شاهد زوجه ابنته ثم بعد شهر ونص اذا في طور الرادار بعد شهرين ارضعتها امه الام ديار داك الولد اضعت تلك البنت الصغيرة ارضعتها الى الآن لاحظوا المانع - 01:36:44

طالب او كان قبل النكاح طرأ بعد النكاح اذا يمنع هذا الرضاع من الزواج نعم يمنع هذا هو مانع ابتداء ودواء ابتداء اي قبل الفعل ودوماً لو قرأ بعد الفعل - 01:37:06

فانها تحرم عليه صارت اخته الان قال بالغ ابتداء وهذا ايضاً مانع ابتداء ندوي موجود في الشريعة لا اشكال ما يمنع الابتلاء دون الدواء معروف هو المدة التي تمكنتها المرأة واجلها كاجل عدة مدة تمكنتها المرأة لطلب - 01:37:20

رحمنا براءة الرحم من ماء رجل اخر لو ان احدى النساء اعتدى عليها رجل فوطئها غصباً فيجب ان تنتب مدة من

الزمن تسمى اش بنت غير متزوج مطلقة او لم يتزوج بعض ولكن اعتدى عليها رجل ظلمها واعتدى عليها ووطها غصبا - [01:37:52](#)
ثم اتى رجل للزواج بها دا زت اسبوع جا واحد بغا يتزوج بها فنقول له لا يجوز حتى تمر مدة الاستبراء ومدة الاستفراء ومدة العدة
لماذا؟ لتحقق من براءة رحمة ماء ذلك الذي كان شي حل يعلم اهو ابنك او ممن - [01:38:26](#)
هادي كيتسى اش باستمرار اذن الاستبراء يمنع من ابتداء النكاح ولكن لا يمنع من دوامه لو ان احدا كان متزوجا بامرأته واغتصبها
احدنا وفي هذا الصنف فهل بذلك تصير مطلقة - [01:38:48](#)
لا مجال اذن مازالت زوجته واحد من الناس مازالت زوجته وتحتاج صلاته؟ نعم مازالت اذا فالاستبرائية انتباه النكاح ولكن لا يمنع من
دوامه لو قرأ جوج د البنت فلما ارضعتها امه منع - [01:39:08](#)
دوام النكاح اذن صارت اخته يجب فبطل النكاح اما هنا فلا يجب في النكاح مازالت تحت عصمته وهي زوجة النوم وطردها
اليمن كالقريب اذا فالاستبراء مانع من تدريب النكاح ولا - [01:39:28](#)
من دوامه لو قرأ الثالث هو الشاهد عندنا ومحل الصورة عندنا ما يمنع الدوام دون الابتلاء ما عنده من الابتلاء مما يمثلون مما فيه
خلاف هذه السورة التي بناها ثمانية ان وجود الماء مانع من دوام الطهارة - [01:39:45](#)
فانه يمثل هذه المسألة ويقول وجود الماء مانع من دوام الطهارة فلو ان احد الناس كان متظهرا طهارة ترابية ثم طرأ عليه وجود
الماء داخل الصلاة وجد الماء فيمنع ذلك من دوام الحكم بمعنى الحكم قبل الدخول سطاش هو - [01:40:12](#)
جواز اباحة الصلاة فكثير تكبيرة الإحرام بالجواز اذن ابتداء ما كانش المعرفة ثم جاء المانع بعد فلم يمنع من الدوام ولذلك قال
في الملقي او اول سقط اي مانع من الدوام فقط على ميزان - [01:40:39](#)
ولما مثل به له هو القوم هو اليسار الطول هو الغنى القول الذي هو اليسار او الغنى مانع من دوام نكاح الابت مانع من دوام
النكاح مثلا لو ان احدا من الناس - [01:40:56](#)
ما كان عنده مال ليتزوج حرة الاصل في الانسان في الحوض ان يتزوج حرة اما الامان فانه لا يملكها الامل خدامة عندها كذا لا
يتزوجها ولكن من لم يكن في صورة ما عندوش فلوس باش - [01:41:19](#)
ليتزوج حربتها لان الفرض خصها صداق وكذا وليس عنده ما ينطق به الفضة سيجوز له شرعا ان ينكح ابدا ومن لم يستطع منكم قولنا
ان ينكح المحسنات المؤمنات فمما ملكت ايمان فتياتكم المؤمنات - [01:41:40](#)
طيب هذا الطول الان قال تعالى فمن لم ومن لم يستطع منكم طويلا هينا يسارا معندوش الان هذا شخص تزوج امته. ثم طرأ عليه
اليسار، بعد الزواج دارت واحد المنشاريين صار غنيا - [01:41:58](#)
فالطول يمنع من دوام ايش؟ نكاح الأمازيج اذن الان مكتباش الزوج ديلو بوجود الطول اليسار فيجب حينئذ ان يتزوج حرمة لان
المانع الذي لاجله تزوج به الان هو الفقر الان - [01:42:14](#)
بوجود الغنى اليسار صارت يده طويلة اذا اه يملأ ذلك من دوام النكاح السافل. هذا مثال ليش؟ لمانع الدوام دون الانتباه ولذلك قلنا
وهذا مما فيه ايش؟ نزاع ما يمنع الدوام دون الابتلاء مما تنازع فيه المقاولين الفروع الفقهية بين المدارس سببها - [01:42:30](#)
هذه المسألة من الفروع الفقهية يقررون قاعدتهم في هذا الباب يقولون اه الاستدامة اقوام من الابتلاء الاستدامة اقوى من
الابتلاء يقررون قاعدة فقهية يقصدون بها ان المانع ابتداء اقوى من المانع دوام - [01:42:55](#)
الاشياء التي تمنع ابتداء اقوى مما يمنع الدوام ولذلك يذكرون ان بعض الامور تمنع في الابتداء ولا تمنع اذا طرأ في الدوام لا يمنع
دوامها لو ان احدا من الناس - [01:43:21](#)
بعد احرامه بحج او عمرة اراد ان يستعمل طيبا يجد له لا يجوز للمحبين ان يستغل من محظورات للحرام استعمال الطيب اذا الطيب
يبلغ منه الاحرام ابتداء اقوى لا يمنع من دوامه بمعنى لو لبست احراما - [01:43:41](#)
بقي فيه شيء من الرائحة من عطر كان فيه قلبه. واحد اللباس محرم الذبيحة لشي دار ولا فشي شرويطة ولا هذا لأن الإحرام ماشي
بخرقه ما وتلك الخرقه التي احرمت بها شميتي فيها واحد الريحة كانت قبل اقرانك لا بأس يجوز ذلك - [01:44:08](#)

ديال باش استدانة اكوامنا الانتماء. هذا الفعل لن تتطيب بعد اكرامك. وانما كان وجود القلب ولذلك هياش المقصود ان هذه السورة التي ذكرت لكم نرجعو للمقصود من وجد بعد الشروع في الصلاة فمحل خلاف بين الفقهاء تدور صلاته - [01:44:28](#) - [01:44:51](#) ان تصف صلاتكم والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد والله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [01:44:51](#)